

Distr.
GENERAL

A/RES/49/155
7 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩٥ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/49/605)]

دور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة - ١٥٥/٤٩

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩٠/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وبخاصة الفقرة ٢ منه التي أعلنت فيها يوم السبت الأول من تموز/يوليه ١٩٩٥ اليوم الدولي للتعاونيات،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة^(١)، ولا سيما التوصيات الهامة الواردة في الفرع الثاني من التقرير الرامي إلى كفالة أفضل السبل في التعامل مع مسألة التعاونيات في ضوء ما تتسم به من أهمية واسعة في المساهمة في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الكبرى،

وإذ تدرك أن التعاونيات في أشكالها المختلفة ما برحت تشكل عاملًا لا غنى عنه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع البلدان، إذ تعزز أفضل مشاركة ممكنة في عملية التنمية من جانب الفئات السكانية كافة، بمن فيها المرأة والشباب والمعوقون والمسنون،

وإذ تدرك أيضًا المساهمة القيمة والإمكانيات التي تنطوي عليها جميع أشكال التعاونيات بالنسبة للاستعدادات والمتابعة الجارية من أجل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمرون العالمي الرابع المعنى بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم المقرر عقده في عام ١٩٩٥، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني) المقرر عقده في عام ١٩٩٦،

- ١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة:
- ٢ - تدعوا الحكومات، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات التعاونية الوطنية والدولية، إلى الاحتفال سنوياً بيوم الدولي للتعاونيات في السبت الأول من شهر تموز/يوليه ابتداءً من عام ١٩٩٥ على النحو الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٩٠:
- ٣ - تشجع الحكومات على أن تأخذ في كامل اعتبارها الإمكانيات التي تنطوي عليها التعاونيات من حيث المساهمة في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لدى وضع استراتيجياتها الإنمائية الوطنية:
- ٤ - تشجع أيضاً الحكومات على أن تنظر في مراجعة القيود القانونية والإدارية المفروضة على أنشطة التعاونيات بهدف إزالة تلك القيود التي لا تطبق على سائر الأعمال والمشاريع التجارية:
- ٥ - تدعو هيئات الحكومية إلى أن تعمل بالتعاون مع التعاونيات وغيرها من المنظمات ذات الصلة، على وضع برامج رامية إلى تحسين الإحصاءات المتعلقة بمساهمة التعاونيات في الاقتصادات الوطنية وتيسير نشر المعلومات عن التعاونيات:
- ٦ - تدعو مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني)، إلى أن يعمل كل منهم لدى وضع استراتيجياته واجراءاته على إيلاء الاعتبار الواجب لدور ومساهمة التعاونيات:
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام، أن يعمل، في حدود الموارد المتاحة، علىمواصلة تقديم الدعم إلى برامج وأهداف الحركة التعاونية الدولية وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٤

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤